

تقاضي زوجها لإلزامه برسوم مدارس أبنائهما



أبوظبي: آية الديب

قضت محكمة أبوظبي للأسرة والدعاوى المدنية والإدارية بإلزام زوج بأن يؤدي إلى زوجته 104 آلاف درهم قيمة رسوم دراسية لأبنائهما لم يدفعها فاضطرت هي إلى دفعها للأبناء.

وتعود التفاصيل إلى أن الزوجة الشاكية رفعت دعوى قضائية طالبت فيها بإلزام زوجها المدعى عليه بأن يؤدي مبلغ 104 آلاف درهم، والفائدة القانونية بواقع 12% من تاريخ رفع الدعوى وحتى تمام السداد، وإلزامه بالرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة، استناداً إلى أن المدعى عليه زوجها وبموجب حكم لمحكمة الأحوال الشخصية تم إلزامه برسوم مدارس أبنائه منها إلا أنه لم يبادر بذلك، ما اضطرها إلى سداد رسوم المدرسة التي بلغت 104 آلاف درهم.

وأرقت الزوجة بدعواها عقد الزواج، وحكم محكمة الأحوال الشخصية، وفواتير سداد رسوم المدارس مترجمة ترجمة قانونية، وهويات الأبناء.

